

## النهاية في غريب الأثر

{ شرط } ... [ لا يجوز شَرطَان في بَيْع ] هو كقولك : بعْتُك هذا الثوب نَقْدًا بدينارٍ ونَسِيئَةً بدينارين وهو كالْبَيْعَتَيْن في بَيْعَةٍ ولا فرق عند أكثر الفقهاء في عقد البَيْع بين شَرطٍ واحدٍ أو شَرطَيْن . وفرَّق بينهما أحمد عملاً بظاهر الحديث .

- ومنه الحديث الآخر [ نَهَى عن بَيْعٍ وشَرطٍ ] وهو أن يكون الشَّرطُ مُلَازِمًا في العَقْد لا قَبْلَهُ ولا بَعْدَهُ .

- ومنه حديث بَريرة [ شَرطَ اللّهُ أَحَقُّ ] يريد ما أظهره وبيّنّه من حُكْمِ اللّهِ تعالى بقوله [ الوَلَاءُ لِمَن أَعْتَقَ ] وقيل هو إشارةٌ إلى قوله تعالى [ فإخوانكم في الدّارين ومواليكم ] .

( ه ) وفيه ذكر [ أشْرَاطُ السّاعَةِ ] في غير موضع . الأَشْرَاطُ : العَلَامَاتُ واحِدُهَا شَرَطٌ بالتحريك . وبه سميت شُرَطُ السّلطان لأنهم جَعَلُوا لِأَنْفُسِهِمْ عَلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا . هكذا قال أبو عبيد . وحكى الخطّابي عن بعض أهل اللغة أنه أنكر هذا التفسير وقال : أَسْرَاطُ السّاعَةِ : ما يُنْكِرُهُ النَّاسُ من صرْغَارٍ أمُورِهَا قَبْلَ أن تَقُومَ السّاعَةُ . وشُرَطُ السّلطان : نُخْبَةٌ أصحابه الذين يُقَدِّمُهم على غَيْرِهِم من جُنُودِهِ . وقال ابن الأعرابي : هم الشُّرَطُ والنِّسْبَةُ إليهم شُرَطِيٌّ . والشُّرُطَةُ والنِّسْبَةُ إليهم شُرَطِيٌّ .

( ه ) وفي حديث ابن مسعود [ وتُشْرَطُ شُرُطَةُ لِمَوْتٍ لا يَرْجَعُونَ إِلَّا - غَالِبِينَ ] الشُّرُطَةُ أوَّلُ طائِفَةٍ من الجِيشِ تَشْهَدُ الوَقْعَةَ .

- وفيه [ لا تقومُ السّاعَةُ حَتَّى يأخُذَ اللّهُ شَرِيظَتَهُ من أهل الأرضِ فيبْدِقَ عَجَاجُها لا يَعرِفُونَ مَعْرُوفًا ولا يُنْكَرُونَ مُنْكَرًا ] يعني أهلَ الخَيْرِ والدّارين . والأَشْرَاطُ من الأضداد يقعُ على الأَشْرَافِ والأرْذَالِ . قال الأزهري : أَطْنُوه شَرَطَتَهُ : أي الخِيارَ إِلَّا - أن شَمِرًا كذا رواه .

( ه ) وفي حديث الزكاة [ ولا الشَّرَطُ اللَّئِيمَةُ ] أي رُذَالُ المَالِ . وقيل صرْغَارُهُ وشَرَارُهُ .

( ه ) وفيه [ نَهَى عن شَرِيظَةِ الشّيطانِ ] قيل هي الذِّبْحَةُ التي لا تُقَطَّعُ أو داجُها ويُسْتَقْصَى ذَبْحُها وهو من شَرَطِ الحِجَّامِ . وكان أهلُ الجاهلية يقطعون بعضَ لَاقِها ويتركونها حتى تموت . وإنما أضافها إلى الشيطان لأنه هو الذي حَمَلَهُم على ذلك وحسّن هذا الفعلَ لَدِيهِم وسوّلَ لهم

